سياسة الجوار الأوربي و أثرها على دول جنوب المتوسط

الدكتورة: طويل نسيمة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

جامعة محمد خيضر - بسكرة

الملخص :

تعتبر قضايا حقوق الإنسان من أهم القضايا العالمية في عالم ما بعد الحرب الباردة، وما زاد من أهمية هذه القضايا هو توظيفها لخدمة أهداف السياسة الخارجية لبعض الدول الكبرى. وقد حاولت دول الإتحاد الأوروبي توظيف هذه القضايا في علاقات الشراكة التي جمعتها مع الدول المجاورة لها فيما يعرف بسياسة الجوار الأوروبي.

تشمل سياسة الجوار الأوروبية كل الدول المجاورة للحدود الأوروبية دون أن تكون مرشحة لعضوية الإتحاد الأوروبي. وقد قامت سياسة الجوار الأوروبية التي أطلقها الاتحاد الأوروبي في عام 2004 على التزام متبادل بالقيم المشتركة بما فيها سيادة القانون ,الديمقراطية , الحكم الراشد واحترام حقوق الإنسان.

الإشكالية الأساسية التي ستعرض في هذه الدراسة هي: "ما هي أهم الالتزامات الأوروبية في إطار سياسة الجوار مع شركاء أوروبا في الضفة الجنوبية و الشرقية من المتوسط فيما يتعلق خاصة بحقوق الإنسان".

Résumé :

Les questions des droits de l'homme sont les problèmes mondiaux les plus importants après la querre froide ; et ce qui augmentait l'importance de ces questions est d'employer pour servir les objectifs de la politique étrangère de certain grands pays.

L'UE a tenté d'utiliser ces questions dans les relations de partenariat avec les pays voisins, connu sous le nom de la politique européenne de voisinage. Inclure la politique européenne de voisinage, tous les pays riverains de l'union européenne sans être un candidat a l'adhésion de l'UE.

La politique européenne de voisinage lancée par l''union européenne en 2004 dispose d'un engagement mutuel à des valeurs communes, y compris la primauté du droit, la démocratie, la bonne gouvernance et le respect des droits de l'homme.

Le problème de base qui sera présenté dans cette étude est le suivant : "quels sont les principaux obligations en vertu de la politique européenne de voisinage, avec des partenaires a l'est et au sud de la méditerranée à l'égard des droits de l'homme."

مقدمـــــة :

إن إنتهاء الحرب الباردة دفعت التحولات في الجغرافيا السياسية الكبرى لأوربا إلى إعادة توجيه أفقها الإستراتيجي صوب البحر المتوسط الجنوبي، حيث تتركز الأهمية الإستراتيجية للبحر المتوسط من منظور أوربي في قضايا الهجرة وتبعية الطاقة والأمن ومكافحة الإرهاب والتجارة.

كان الهدف الأساسي من الشراكة الأوربية المتوسطية التي تأسست في نوفمبر 1995 (المعروفة بعملية برشلونة)، أن تكون رد أوروبا على الشواغل المتزايدة من عدم الاستقرار القائم على جناحها الجنوبي.

وفي إطار هذا الهدف الأساسي أراد الاتحاد الأوروبي أن يكون أحد أبرز الفاعلين على صعيد حقوق الإنسان في العالم، إذ تنص المعاهدة التي يستند إليها على التزامها بحقوق الإنسان[1].

ولتعزيز هذا الالتزام، قامت سياسة الجوار الأوروبية التي أطلقها الاتحاد الأوروبي في عام 2004 على التزام متبادل بالقيم المشتركة بما فيها سيادة القانون، الديمقراطية ,الحكم الراشد واحترام حقوق الإنسان.

لذلك ستكون الإشكالية الأساسية التي ستعرض في هذه الدراسة هي: "ما هي أهم الالتزامات الأوروبية في إطار سياسة الجوار مع شركاء أوروبا في الضفة الجنوبية من المتوسط".

وللإجابة عن هذه الإشكالية ستعرض النقاط التالية:

مقدمة

*** سياسة الجوار الأوروبية:إطار مفاهيمي.**

*** تعريف سياسة الجوار الأوروبية.**

*** أهداف سياسة الجوار الأوروبية.**

*** القضايا الأساسية التي تعالجها هذه السياسة.**

*** الالتزامات الأوروبية مع دول جنوب المتوسط.**

*** الالتزامات العامة في جميع سياسات الاتحاد الأوروبي:**

- الالتزامات العامة التي تنطبق بصفة محددة على العلاقات الخارجية للاتحاد الأوروبي.

- الالتزامات المشتركة بين الاتحاد الأوروبي والبلدان الشريكة.

*** بعض القضايا الأساسية التي شملتها الالتزامات الأوروبية حول حقوق الإنسان:**

- الترويج للديمقراطية.

- العنف ضد المرأة.

- قضايا الهجرة .

سياسة الجوار الأوروبي: إطار مفاهيمي

تعريفها:

انبثقت سياسة الجوار الأوروبي من الفكرة التي طرحت في ديسمبر 2002 خلال اجتماع المجلس الأوروبي في كوبنهاغن، ومفادها :على الاتحاد أن يغتنم الفرصة التي أتاحها التوسع ، من أجل تحسين العلاقات مع البلدان المجاورة، ودعا المجلس إلى تأسيس علاقات تستند إلى القيم المشتركة مع البلدان التي تقع في الجهتين الجنوبية والشرقية من المتوسط.

تم تأسيس سياسة الجوار الأوروبي بوصفها سياسة للاتحاد الأوروبي، في عام 2004 حيث تعكس هدف الاتحاد الأوروبي بتجنب وضع خطوط تقسيم جديدة في أوروبا بعد توسع الاتحاد والنهوض بالاستقرار والازدهار داخل الحدود الجديدة للاتحاد وما وراءها، البلدان المشمولة في سياسة الجوار الأوروبي هي بلدان غير مرشحة للدخول في عضوية الاتحاد الأوروبي، حيث تستند إلى مصطلح هام هو "الشراكة"[2].

يقوم الاتحاد الأوروبي بالتفاوض مع البلدان المشمولة في سياسة الجوار الأوروبية على وضع خطة عمل محددة مع كل بلد، هذه الخطة هي وثيقة سياسية تحدد الأهداف السياسية الإستراتيجية العامة ونقاط مرجعية محددة يقاس بها التقدم الذي يتحقق. تتضمن خطط العمل مجموعة من الأولويات الهادفة إلى تعزيز الالتزام بالقيم المشتركة، من ضمن هذه القيم: تعزيز الديمقراطية وسيادة القانون، حقوق الاتحادات العمالية، حقوق الأقليات والأطفال[3].

أهدافها:

إن قرب أوروبا من الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ووجود عدد كبير من السكان المسلمين المهاجرين في أوروبا، جعل الأوروبيون يضعون دول هذه المناطق ضمن الصدارة في جدول أعمال السياسة الخارجية.

وتتركز الأهمية الإستراتيجية لهذه الدول في أربعة عوامل رئيسة:

الهجرة: يستوطن أوروبا عدد كبير من المهاجرين من شمال إفريقيا فعلى سبيل المثال: تشير التقديرات إلى أن حوالي 15% من سكان المغرب يعيشون في أوروبا.

تبعية الطاقة: يعتمد الاتحاد الأوروبي على الطاقة المستوردة لتلبية نصف احتياجاته من منطقة شمال إفريقيا.

التجارة والاقتصاد: أكبر شركاء أوروبا التجاريون يقعون في دول المناطق المذكورة آنفا.

4.الأمن ومكافحة الإرهاب: تشير وثيقة صادرة عن الاتحاد الأوروبي بعنوان "إستراتيجية الأمن الأوروبي" إلى خمسة تهديدات أمنية رئيسية وهي: الإرهاب وأسلحة الدمار الشامل والصراع الإقليمي، ولعل الأحداث الإرهابية التي وقعت في 11 مارس 2004 في مدريد زادت من الهاجس الأمني لدى الأوروبيين[4].

الأهداف الأساسية لسياسة الجوار الأوربية مع دول الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي تكمن في[5]:

- ترقية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كلا الجانبين في مناطق الحدود المشتركة.

- معالجة التحديات المشتركة مثل البيئة والصحة العامة ومنع مكافحة الجريمة المنظمة.

- تأمين وضمان الحدود الآمنة.

- ترقية التفاعلات "من الشعب إلى الشعب".

- حجم الأهداف السابقة يعترضها عدد من التحديات نابعة من الفروق الأساسية التي تميز وتتصف بها المناطق المختلفة على الحدود الشرقية والجنوبية للاتحاد الأوروبي. أهم هذه التحديات تبرز من خلال ما يلي:

- مستويات مختلفة من التنمية الاقتصادية.

- تباين عالي في الدخل الاقتصادي.

- قضايا البيئة واختلاف وجهات النظر في هذه الدول.

القضايا الأساسية التي تعالجها برامج سياسة الجوار الأوروبي:

تعالج سياسة الجوار الأوروبي أربعة قضايا مفتاحية وهي:

ترقية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المناطق على كلا من الجانبين في الحدود المشتركة والمساعدة على ترقية الازدهار والأمن على الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي، تهدف برامج الجوار والشراكة الأوروبية إلى مساعدة الفاعلين الأساسيين من القطاع العام والخاص لإتاحة فرصة النمو الاقتصادي بهذه الدول.

العمل سويا من أجل معالجة التحديات المشتركة في مجالات مثل البيئة والصحة العامة ومنع ومكافحة الجريمة المنظمة، وستواجهه هياكل الاتحاد الأوروبي على الحدود الشرقية له تحديا من نوع خاص ناجم عن التدهور البيئي الناتج عن إعادة الهيكلة الاقتصادية والإهمال التاريخي للقضايا البيئية.

تأمين وضمان حدود آمنة، مازالت حدود الاتحاد الأوروبي الخارجية تواجه تحديات فيما يتعلق بالبنية التحتية الأساسية للحدود والإجراءات المتعلقة بإدارة عمليات عبورها من وإلى الاتحاد الأوروبي.

تحاول برامج الجوار الأوروبي تفعيل الاتصال بين المجتمعات المدنية، والعمل في المجالات الاجتماعية والتعليمية والثقافية وكذلك تدعيم الاتصال عبر الحدود بين جماعات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية مما سيدعم ترقية الحكم المحلي والديمقراطية.

الالتزامات الأوروبية برعاية قضايا حقوق الإنسان مع دول حوض المتوسط:

الالتزامات العامة في جميع سياسات الاتحاد الأوروبي:

تأتي التزامات الاتحاد الأوروبي باحترام حقوق الإنسان من المادة 06، الفقرة 02 من معاهدة تأسيس الاتحاد الأوروبي حيث تنص على[6]:

"يجب على الاتحاد احترام الحقوق الأساسية، كما يضمنها الميثاق الأوروبي لحماية حقوق الإنسان، ومعاهدة روما في 04 نوفمبر 1950، وكما يتحصل من التقاليد الدستورية الشائعة في الدول الأعضاء".

الالتزامات العامة التي تنطبق بصفة محددة على العلاقات الخارجية للاتحاد الأوروبي:

تكرست التزامات التزام حقوق الإنسان وإشاعة احترامها في البلدان الأخرى في التزامين قانونيين ثابتين في معاهدة تأسيس المجتمع الأوروبي، فالمادتان 177 و181 تنصان على أن سياسات المجتمع الأوروبي في مجال التعاون التقني والمالي إضافة إلى التعاون التنموي، "يجب أن تساهم في تحقيق هدف حقوق الإنسان والحريات الأساسية"[7].

إضافة إلى ذلك تنص المادة 11 من معاهدة الاتحاد الأوروبي على أن السياسات العامة والخارجية للاتحاد الأوروبي يجب أن تصب في: "تطوير الديمقراطية وسيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية"[8].

الالتزامات المشتركة بين الاتحاد الأوروبي والبلدان الشريكة:

بالإضافة إلى الالتزامات العامة التي حوتها الاتفاقيات التأسيسية للاتحاد الأوروبي هناك بعض المواد التي حوتها الاتفاقات الإطارية للاتحاد الأوروبي مع شركائه وسميت هذه المواد بـ "مواد العنصر الأساسي"، وتعتبر مصدرا آخر أساسيا لاحترام حقوق الإنسان والالتزامات المتبادلة في هذا المجال بين الاتحاد الأوروبي والدول الشريكة الأخرى.

تقدم هذه المواد للاتحاد الأوروبي وللدول الشريكة أساسا قانونيا لاتخاذ مواقف وإجراءات في حالة عدم الوفاء من أحد الطرفين بالتزاماته نحو إحترام حقوق الإنسان، والإجراءات السلبية والإيجابية التي يمكن تطبيقها بما يتواءم مع القانون.

ويشير كل من الاتحاد الأوروبي ومعظم الدول الشريكة له، إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بوصفه أساس تحديد مدى الالتزامات الثنائية المشتركة بحقوق الإنسان التي تستند إليه علاقات الاتفاقيات التفضيلية.

بالإضافة إلى مواد العنصر الرئيسي هناك مصادر ثلاث أخرى أساسية تساهم في وفاء الاتحاد الأوروبي نحو احترام حقوق الإنسان هذه المصادر الثلاثة هي[9]:

الاتفاقيات الخارجية للاتحاد الأوروبي يجب أن تصاغ وأن تنفذ وفقا لمتطلبات القانون الدولي العام، بما في ذلك المواد التي تساهم في حماية حقوق الإنسان.

يتعين على الدول المشتركة في نزاعات مسلحة باحترام معاهدات جنيف الصادرة سنة 1949 والتي تؤكد على احترام حالات حقوق الإنسان في النزاعات المسلحة.

المادة 41 من مسودة المواد حول مسؤولية الدول المخالفة للقانون الدولي والتي تنص على[10]:

"يجب على الدول التعاون من خلال الوسائل القانونية لوضع حد لأي انتهاكات خطيرة (جسمية أونفسية). يجب أن تمتنع جميع الدول عن الاعتراف بقانونية أي وضع ينشأ انتهاك خطير لحقوق الإنسان".

بعض القضايا الأساسية التي شملتها الالتزامات الأوروبية حول قضايا حقوق الإنسان:

1- الترويج للديمقراطية:

في أوائل التسعينات، زاد إدراك أوروبا في الحاجة الماسة التي يتطلبها الإصلاح الاقتصادي والسياسي لشركائها –جيرانها- وما يؤدي ذلك إلى تأمين السلام والاستقرار في المنطقة الأوروبية، وقد أخذت دول الجنوب وخصوصا فرنسا وإسبانيا وإيطاليا بزمام المبادرة الأوروبية، وتبنت منفردة العديد من السياسات للترويج للديمقراطية.

في جوان سنة 1991، أكد الاتحاد الأوروبي أن النهوض بالديمقراطية وحقوق الإنسان يعد عنصرا جوهريا من عناصر سياسته الخارجية، وأنه يشكل "وجه الأساس" للتعاون الأوروبي، حيث شدد إعلان من المجلس الأوروبي على دور حقوق الإنسان وسيادة القانون كشرط أساسي لإتمام عمليات الشراكة الاقتصادية بين دول الاتحاد وغيره من شركائه الجنوبيون.

توفر الشراكة الأوروبية المتوسطية إطارا للتعاون بين أعضاء الاتحاد وشركائه الاثني عشر في حوض البحر المتوسط، وتتكون الشراكة من سلسلة من الاتفاقيات الثنائية بالإضافة إلى إعلان برشلونة الذي ينص على التعاون المتعدد الأطراف في قطاعات مثل الزراعة، الطاقة، السياسة[11].

اتفاقيات الانضمام إلى الشراكة هي أداة الاتحاد الأوروبي للترويج للديمقراطية، إذ يلتزم الشركاء المتوسطيون عند التوقيع على اتفاقيات الانضمام بالمصادقة على مادة تتعلق بحقوق الإنسان، وتنص على الالتزام بالإصلاح الديمقراطي، ويستطيع الاتحاد الأوروبي بالاستناد إلى هذه المادة الاحتجاج على ارتكاب الحكومات لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وذلك بإيقاف المعونات الأوروبية[12].

تنص مادة حقوق الإنسان والديمقراطية المتضمنة في كل اتفاقية شراكة على عقد اجتماعات منتظمة لإثارة المسائل ذات الأهمية على المستوى الوزاري الرسمي، وقد أنشأت لجنة فرعية للإصلاح السياسي وحقوق الإنسان مع المغرب.

كما تحظى مشاريع حقوق الإنسان وتمكين المرأة وحرية الصحافة والإصلاح القضائي بأغلبية التمويل الموجه للقضايا السياسية ضمن الشراكة الأورومتوسطية، ولم يوجه إلا عدد ضئيل من المشاريع نحو الإصلاح المؤسسي، حيث يعارض الاتحاد الأوروبي تمويل البرلمانات أو الأحزاب أو النقابات بشكل مباشر.

2-العنف ضد المرأة:

في إطار تدعيم قضايا حقوق الإنسان وبالأخص مسألة الحريات العامة ناقش أول اجتماع أورومتوسطي في نوفمبر 2006 ما اصطلح عليه بقضية "تعزيز دور المرأة في المجتمع" من خلال إعداد خطة عمل متوسطية خماسية هدفها الأساسي هو تدعيم دور المرأة في المنطقة الأورومتوسطية في الحياة السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية، فضلا عن مكافحة التمييز، وتحسين حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين والتقليل من العنف المرتكب ضدها.

الملاحظ أن هذه القرارات افتقدت إلى الفاعلية حيث استمرت وضعية حقوق المرأة في الدول المتوسطية في التدهور من خلال:

ما تزال قضايا حقوق الإنسان خارج صميم الشراكة الأورومتوسطية وسياسة الجوار الأوروبية، كما أن الاتحاد من أجل المتوسط لم يأت على ذكرها.

لم يتم تحديد أهداف واضحة وقابلة للتقييم في إطار خطة العمل الخماسية السابقة الذكر –خطة اسطنبول كما تسمى-، كما لا توجد آليات متابعة ونقص الإلتزام بما تحويه هذه الخطة حتى لدى البلدان الموقعة عليها.

لذلك وضعت الشبكة الأورومتوسطية خطة لتفعيل الحوار في حقوق المرأة ومحاربة العنف ضدها هي[13]:

ضمان تنقيح خطة عمل اسطنبول لجعلها وثيقة تنفيذية موجزة تتضمن إجراءات متابعة وتشجع على القضاء على التمييز والعنف ضد المرأة.

3-قضايا الهجرة:

ركزت الشبكة الأوروبية لحقوق الإنسان على التعاون القائم مع بلدان الشراكة الأورومتوسطية في قضايا اللجوء والهجرة، ورغم أن الاتحاد الأوروبي اعتمد برنامج

ستوكهولم سنة 2004 بشأن حالة المهاجرين وضرورة ضمان حقوقهم الأساسية في الحرية والأمن والعدل إلا أن وضعية المواثيق التي أقرها الاتحاد الأوروبي ظلت تعاني من[14]:

* لم تصادق العديد من الدول على اتفاقية جنيف –المصدر الأساسي لبرنامج ستوكهولم- حول المهاجرين واللاجئين، ولا يمتلك بلدان المنطقة نظام لجوء سياسي وليس هناك أية حماية ممنوحة للاجئين وطالبي الهجرة إذ من السهولة احتجازهم وترحيلهم.

* المهاجرين إلى دول جنوب أوروبا نظاميين كانوا أم غير نظاميين معرضون بصفة خاصة لكافة أشكال الانتهاكات وتتوفر أمامهم الوسائل القليلة للإبلاغ عن هذه الانتهاكات أو لضمان حماية حقوقهم.

وتخلو المواثيق الأوروبية المشكلة للشراكة الأورومتوسطية أو المنظمة لسياسة الجوار الأوروبي عن أي ذكر أو معالجة لهذه الوضعية أو حلا لإنتهاك حقوق المهاجرين من طرف الدول الأوروبية.

واكتفت الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان بالدعوة إلى عقد مؤتمر أورومتوسطي بشأن الحصول على الحماية الدولية ومناقشة حقوق المهاجرين وتعزيز السياسات التالية[15]:

يجب أن يحصل طالب اللجوء على إجراءات لائقة في إطار طلب اللجوء وأن يكون بوسعهم الاستفادة من الحماية القانونية التي تحق لهم وفقا للقانون الدولي، ولا ينبغي أن يعاد أي شخص إلى بلد قد يتعرض فيه إلى سوء المعاملة.

يجب أن يستفيد اللاجئ من آليات الحماية الدولية.

يجب على الدول الأوروبية أن تحترم مبدأ "عدم الإعادة القسرية"، فضلا عن التزاماتها بموجب المادة 03 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

ألا يعاد أي شخص إلى بلد غير بلده أو إلى بلد لا يتمتع فيه بإقامة قانونية، إذ أن إعادة المهاجرين إلى بلدان ثالثة، يعرضهم بشكل كبير إلى خطر احتجازهم بصورة غير قانونية وتعرضهم لسوء المعاملة.

خاتمـــــة:

رغم الدعم الأكيد للمواثيق الأوروبية لقضايا حقوق الإنسان في العديد من بنودها، إلا أن حقوق الإنسان تنتهك على نطاق خطير ومنهجي في معظم الدول الشرقية المتوسطية

وفي الوقت ذاته تتعرض لضغط متزايد داخل الاتحاد الأوروبي مع تزايد انتهاك الحقوق الأساسية في مواجهة تحديات مكافحة الإرهاب والهجرة غير الشرعية على خلفية مقلقة من العنصرية وكراهية الأجانب والتعصب.

ومن خلال معالجة الموضوع ومقارنته بالواقع يمكن إدراج الملاحظات التالية:

1- يستمر القصور الواضح عن ضمان حقوق الإنسان سواء داخل الدول الأوروبية –حالة المهاجرين- أو في دول جنوب البحر المتوسط، حيث يشمل هذا القصور استمرار الاعتقال التعسفي، المحاكمات الجائرة، عقوبة الإعدام في معظم الدول، القيود المفروضة على حرية التعبير، عدم حل قضايا الاختفاء، انتهاكات حقوق المرأة، تفشي ظاهرة إفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من العقاب في جميع أنحاء المنطقة.

أما الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فتنتهك حقوق المهاجرين من خلال أنماط استخدام المفرط للقوة وسوء المعاملة، وحتى التعذيب من جانب الموظفين الرسميين، الاعتقال غير القانوني، والإعادة القسرية لطالبي اللجوء.

2- بالإضافة إلى الهدف الأساسي بالترويج للإصلاح الاقتصادي والتجارة، تسعى الاتفاقيات إلى تشجيع الإصلاح السياسي، غير أن الجهد الرامي لحفز الإصلاح السياسي لم يحقق إلا نتائج محدودة، لأسباب ليس أقلها النهج الحذر طويل المدى الذي تبناه الاتحاد الأوروبي بغية الحفاظ على الاستقرار على المدى القصير. بشكل عام لم يترجم الاتحاد الأوروبي (كما فعلت الولايات المتحدة) دعواته إلى تشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان إلى عمل ملموس، وثمة أسباب متعددة تفسر العجز بما فيها اختلاف المصالح بين أعضاء الاتحاد الأوروبي مع الأخذ بعين الاعتبار أن عملية برشلونة لم يكن هدفها الترويج للإصلاح السياسي.

3- أكدت المفوضية الأوروبية مؤخرا على أن التطوير الرسمي للعلاقات سوف يقوم على أساس الالتزام بتشاطر القيم والمصالح خاصة فيما يتعلق بالممارسات الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وسيادة القانون، وينبغي لهذا الموقف أن يترجم إلى سياسات عملية، تجعل أي خطوة رامية إلى تطوير العلاقات مشروطة بتحقيق إنجازات في مجال حقوق الإنسان والإصلاح السياسي، وتؤكد المفوضية عند هذه النقطة، أن عدم اتخاذ هذه الخطوة معناه أن تفقد سياسة الجوار الأوروبية مصداقيتها بوصفها أداة فعالة من أجل الإصلاح في بلدان الجنوب[16].

بالرغم من ذلك، إن نجاح أوروبا بالنهوض بالديمقراطية وقضايا حقوق الإنسان ليس أمرا مؤكدا، فهناك العديد من العراقيل التي يمكن أن تعيق تنفيذ هذه السياسة الفعال:

أولا: لم يظهر الاتحاد الأوروبي أو أي من أعضائه التزاما مستمرا باستخدام الإشتراطية كأداة لتحقيق الإصلاح.

ثانيا: لم تبد الحكومات في المنطقة استعدادها لتبني إصلاح حقيقي.

ثالثا: اعتبرت كل المحاولات الأوروبية في مجال الإصلاحات السياسية وفرض الديمقراطية تدخلا في شؤون الدول الداخلية (الشركاء).

الهوامـــــش:

(1)- تنص الفقرة 02 المادة 06 من معاهدة الاتحاد الأوروبي والتي تنص على ضرورة احترام الجماعة الأوروبية للحريات الأساسية وحقوق الإنسان.

(2)- مذكر من المفوضية، ورقة إستراتيجية لسياسة الجوار الأوروبي، 12 مايو 2004، ص 13.

(3)- المرجع السابق.

(4)- سياسة الجوار الأوروبية، الوثيقة الإستراتيجية، البيان 373 لعام 2004، في ماي 2004.

(5)- المرجع السابق.

(6)- اتفاقية الجوار والشراكة الأوروبية، وثيقة إستراتيجية تمهيدية 2007-2013، الصيغة الدلالية لبرنامج 2007-2010، الملخص التنفيذي، ص 04.

(7)- "مراجعية لحقوق الإنسان في علاقات الاتحاد الأوروبي مع شركائه"، الشبكة الأورو-متوسطية لحقوق الإنسان، ديسمبر 2005، ص 16.

(8)- المادة 177 متعلقة بالتعاون التنموي بعد إقرار المادة 181.

(9)- المرجع السابق.

(10)- الدليل الإرشادي التدريبي حول مواثيق حقوق الإنسان، التنشئة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان، في http://www.ar.ahrm.net/USR.pdf يوم 17 ديسمبر 2009، على الساعة 20:20 سا.

(11)- المرجع السابق.

(12)- المرجع السابق.

(13)- الشبكة الأوروبية لحقوق الإنسان، :توصيات الشبكة إلى الرئاسة السويدية للاتحاد الأوروبي"، في: http://ec.europa/en/escternal-relations/document.f1.PDF.

(14)- المرجع السابق.

(15)- المرجع السابق.

(16)- المذكرة الصادرة عن المفوضية الأوروبية والموجهة إلى البرلمان الأوربي، تنفيذ سياسة الجوار الأوروبية في العام 2008 (المذكرة 188/3/2009).